

الدر المختار

وقالوا ولو مر بميقتين فأحرامه من الأبعد أفضل ولو أخره إلى الثاني لا شيء عليه على المذهب .

وعبارة اللباب سقط عنه الدم ولو لم يمر بها تحرى وأحرم إذا حاذى أحدها وأبعدها أفضل فإن لم يكن بحيث يحاذي فعلى مرحلتين